



حول تدريب طلاب الطب

الفتوى (٢٣٦٣١) المؤرخة في ٢٥/٧/١٤٢٧هـ

والطالبات، ولذلك فإن الشك فيهم غير معتبر، ولذلك فإنهم يلزمون كل طالب وطالبة بالكشف حتى على عورة الرجل والمرأة دون تفريق. وأحياناً تُسأل من قبّل طلابنا عن حكم ما نقوم به، ولم نجد لذلك السؤال جواباً فيما مضى من فتاوى.

أفتونا بتفصيل شاف ولكم من الله الأجر والمثوبة؟

- وبعد دراسة اللجنة للاستفتاء أجابت: بأن كل جنس يتدرب على جنسه، فالطلاب يتدربون على المرضى من الرجال، والطالبات يتدربن على المرضى من النساء، ولا يجوز العكس، امتثالاً للشرع المطهر الأمر بحماية الأعراض وستر العورات، ولا يلتفت - في هذا الباب - إلى ما يُدعى من أن مهنة الطب مهنة إنسانية تتجاوز الفروق الجنسية، فهو من تلبس إبليس على عباد الله تعالى، وما أكثره في هذا الزمان. وبالله التوفيق.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو- عبدالله بن محمد المطلق
عضو- أحمد بن علي سير المباركي
عضو- محمد بن حسن آل الشيخ
عضو- سعد بن ناصر الشثري

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، ويعد:

فقد اطلعت اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء على ما ورد إلى سماحة المفتي العام من المستفتي/ د. صالح بن عبدالله الصقير والمستفتي د. صالح بن وصل الحربي والمحال إلى اللجنة من الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء برقم (١١٢٤) وتاريخ ١٤٢٧/٧/٧هـ وقد سألا سؤالاً هذا نصه:

«ما الحكم الشرعي في تدريب الطلاب على المريضات وتدريب الطالبات على المرضى رجالاً علمياً بأن الطلاب ليس لهم علاقة بمداواة المرضى، وإنما هم يتدربون على معرفة علامات المرض وطريقة العلاج فقط؟

هذا مع العلم بأن بعض الأقسام وبعض الأساتذة لا يلزمون الطالب والطالبة بفحص العورة المغلظة والثدي للجنس الآخر خاصة، وإنما يستعيضون عن ذلك بنماذج مجسمة مشابهة إلى حد ما للطبيعي، والبعض الآخر يقولون: إن كليات الطب تعلم مهنة إنسانية تتجاوز الفروق الجنسية، وإن النظر والتحسس لبدن وعورة المريض لا يثير شهوة الطلاب

الرئيس - عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ
عضو - صالح بن فوزان الفوزان
عضو- عبدالله بن عبدالرحمن الغديان
عضو- عبدالله بن محمد بن خنين